

تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

تتشرف المديرية العامة بأن تحيل طيه إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي التقرير المقدم من رئيس لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة (الوارد في الملحق) كي تنظر فيه في اجتماعها الخامس عشر.

الملحق

تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

٧-٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

مقدمة

١- يغطي هذا التقرير الدورة الخامسة للجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة (المشار إليها في التقرير أيضاً باللجنة) التي اجتمعت في الفترة من ٧ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وذلك هو اجتماعها الثالث خلال عام ٢٠١١. ويرد جدول أعمال الاجتماع في التذييل المرفق بهذا التقرير. وكان جميع أعضاء اللجنة حاضرين طوال الاجتماع وهم: ماريون كاودن وجون فوكس وغراهام ميلر (الرئيس) وهيلين بلوا وفيرثاي سانتبيرابوب.

٢- وفي ضوء بعض التغييرات الأخرى التي أدخلت على توقيت تقديم التقارير من قبل أمانة المنظمة إلى الأجهزة الرئاسية، ولضمان إتاحة النصائح للدول الأعضاء لأغراض جمعية الصحة العالمية، ستضع اللجنة الصيغة النهائية لتقريرها السنوي لعام ٢٠١١ في اجتماعها القادم المقرر عقده في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، وستتمكن خلال تلك الفترة أيضاً من النظر في بيانات المنظمة المالية الثنائية السنوات ونتائج المراجعة الخارجية والداخلية للحسابات في الوقت المحدد كي تقدمها إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي قبل انعقاد جمعية الصحة العالمية.

البندان ١ و ٢ من جدول الأعمال - مراسم الترحيب والمسائل الإدارية

٣- قدم أعضاء اللجنة، بشكل فردي، التحديثات اللازمة وفقاً للتغييرات الحاصلة في أحوالهم الشخصية أو تكليفاتهم. ولم يُسجل أيّ تضارب في المصالح. وسيتم تسجيل التغييرات في المعلومات المتعلقة بالسير الذاتية الواردة في موقع اللجنة الإلكتروني.

٤- وأعربت اللجنة عن رغبتها في الحصول، في كل اجتماع، على معلومات رصدية منتظمة بشأن تكاليف عملياتها. كما أبلغت بأن تقريرها عن دورتها الرابعة التي عُقدت في تموز/يوليو ٢٠١١ قد نُشر على موقعها الإلكتروني وأنه سيتم، في القريب، إنشاء موقع من مواقع شيربوينت ذات الروابط التشعبية لاحتواء الوثائق الأساسية المرتبطة بعملها.

٥- وأعربت اللجنة، مجدداً كما أبدته في اجتماعها المعقود في تموز/يوليو ٢٠١١، عن اعتزامها إتاحة الفرصة لممثلي الدول الأعضاء كي يجتمعوا بأعضائها. وستتاح تلك الفرصة خلال الاجتماع القادم الذي ستعقده اللجنة في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، في موعد ومكان سيتم تأكيدهما والإعلان عنهما مسبقاً من خلال الأمانة.

البند ٣ - تحديث من إدارة الشؤون المالية

٦- أحيطت اللجنة علماً بالخطوات الأخيرة التي اتخذت من أجل إعداد المنظمة لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولاحظت التقدم المحرز المبلغ عنه، ولو أنه مازال يتعين المضي قدماً بالمسائل المتعلقة بالأصول الثابتة. وحضر هذه المناقشة الفريق التابع لمراجع الحسابات الخارجي الجديد (الفلبين) والمعني بتطبيق تلك المعايير.

٧- وأبلغت اللجنة بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة لمعالجة قضية صرف سلف على حساب المرتبات للموظفين، في الإقليم الأفريقي بالدرجة الأولى، والتي أثرت سابقاً في المراسلات المتبادلة مع الممثل الدائم لألمانيا، وتم بشأنها تقديم معلومات عن الإجراءات الجاري اتخاذها من أجل تعزيز الضوابط الداخلية. كما تلقت اللجنة معلومات موجزة عن استرداد الأموال. ولاحظت الانخفاض الكبير في عدد الحالات العالقة. وأبلغت الأمانة بأنها تعكف على حساب المبلغ الفعلي المستحق الاسترداد، والذي من المتوقع أن يتراوح بين ١٠٠ ٠٠٠ و٣٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. وسيعرض المبلغ الفعلي على اللجنة في اجتماعها القادم. وستتظر اللجنة في هذه المسألة، مرة أخرى، في اجتماعها القادم في شباط/فبراير ٢٠١٢ في ضوء التقرير الإضافي الذي ستقدمه الأمانة إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ ورد الدول الأعضاء على ما يرد فيه. وتوصي لجنة الخبراء بأن تقدم الأمانة إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، في كانون الثاني/يناير، تقريراً مفصلاً على النحو المناسب عن التقدم المحرز والإجراءات المتخذة في هذا المجال.

٨- وفيما يخص وظيفة المراقب المالي فُدم إلى اللجنة تقرير مرحلي عن الإطار الجديد للمراقبة المالية، الذي ما زال يتعين تنفيذه؛ ولاحظت اللجنة أن الأمانة شرعت في تقسيم المسؤوليات بشكل واضح بين إدارة الشؤون المالية وإدارة التخطيط وتنسيق الموارد ورصد الأداء، التي تنهض بمسؤولية وظائف الميزانية. وستواصل اللجنة رصد التطورات في الاجتماعات القادمة.

البند ٤ - إصلاحات المنظمة

٩- أحيطت اللجنة علماً بحصائل الدورة الاستثنائية التي عقدها المجلس التنفيذي في الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وفيما يخص الإصلاحات الإدارية طلب المجلس التنفيذي إلى المدير العام المضي في إعداد مسودة سياسة تقييم لتكون جاهزة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، بما في ذلك إعداد آلية للإشراف على التقييم من قبل الأجهزة الرئاسية على أساس إرشادات تقدمها له لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة؛ كما طلب إلى المدير العام تحديد الهيئة المناسبة للقيام بالمرحلة الأولى من تقييم المنظمة والمضي، بالتشاور مع وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة ومراجع الحسابات الخارجي ولجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، في إعداد نهج إزاء التقييم ذي المرحلتين، بالتشاور مع الدول الأعضاء، وعرضه على المجلس كي ينظر فيه في دورته الثلاثين بعد المائة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

١٠- ولاحظت اللجنة أن وثيقة المدير العام الخاصة بالإصلاح (EBSS/2/2) توفر تشخيصاً شاملاً ومرشداً للمشاكل والقضايا التنظيمية التي يجب تناولها في عملية الإصلاح. ورأت أن إجراء مزيد من التقييم من قبل هيئة مستقلة خارجية- مثل وحدة التفتيش المشتركة أو مراجع الحسابات الخارجي أو مستشارين خارجيين- سيستغرق وقتاً طويلاً وسينطوي، في معظم الحالات، على تكاليف (ستكون باهظة بشكل خاص إذا ما أوكلت المهمة إلى مستشارين). ولم تكن اللجنة مقتنعة، من الناحية العملية أو التقنية، أن تلك البدائل تتيح المسار اللازم أو المفضل لتلبية احتياجات المنظمة.

١١- ومن رأي اللجنة أنه يمكن إجراء تقييم كاف فيما يخص المرحلة الأولى على نحو ما طلبته الدول الأعضاء (مع التركيز على- ومحاولة فهم- المشكلات المالية والقضايا المتعلقة بالموظفين وتصريف الشؤون الداخلية) بكفاءة أكبر وبما يكفي من الاستقلالية من قبل مكتب خدمات المراقبة الداخلية بالاستناد إلى جملة أمور منها وثيقة الإصلاح الشاملة التي أعدها المدير العام وتقارير التقييم الخارجي القائمة التي أصدرتها جهات مختلفة، مثل شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف.

١٢- ولدى مكتب خدمات المراقبة الداخلية معرفة وفهم واسعين بالمنظمة قاطبة، وهو من الهيئات المستقلة داخل المنظمة. وقيام لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، حالياً، بممارسة الرقابة على ذلك المكتب من الأمور التي توفر ضمانات خارجية إضافية على استقلالية ونزاهة أي تقييم يجريه لعضوه على الدول الأعضاء.

١٣- وفيما يتصل بطلب إعداد مسودة سياسة تقييم وآلية للإشراف على التقييم من قبل الأجهزة الرئاسية، فإن اللجنة تشرف فعلاً على التقييم ويمكنها، بالتالي، تقديم إرشادات بشأن سياسة التقييم المقترحة ودعم الأجهزة الرئاسية في عملية الإشراف على التقييم.

البند ٥ - الخزينة/ إدارة تقلبات أسعار صرف العملات/ التحوط لتقلبات أسعار صرف العملات

١٤- فيما يتعلق بإدارة تقلبات أسعار صرف العملات قدمت اللجنة عدداً من التوصيات في تقاريرها السابقة وأتت على الأمانة لإحرازها تقدماً حقيقياً في معالجة القضايا الرئيسية التي أثارها للجنة سابقاً. وأبلغت الأمانة بأن المنظمة تقوم، شأنها شأن وكالات الأمم المتحدة الأخرى، باستكشاف سبل الحد من أثر تقلبات أسعار صرف العملات على المنظمة، وذلك إما بإعادة حساب تكاليف الميزانية سنوياً أو تحويل بعض أو كل اشتراكاتها المقدرة إلى الفرنك السويسري بما يمكنها من التقليل من أي اعتماد غير مفيد على الدولار الأمريكي من خلال التوفيق بين العملات التي تتلقاها والعملات التي تصرفها.

١٥- وأبلغت اللجنة بأن إعادة حساب تكاليف الميزانية على فترات منتظمة (لتعويض أي عجز مالي قد يحدث نتيجة تقلبات سلبية في أسعار صرف العملات في تلك الأثناء) لن يكون، استناداً إلى التعليقات التي أدلى بها في الدورة الاستثنائية، مقبولاً بالنسبة للدول الأعضاء. وبناء عليه ترى اللجنة بأنه من المستصوب تغيير عملة الاشتراكات المقدرة إلى الفرنك السويسري، إلى جانب المضي في نقل الوظائف إلى مراكز أقل تكلفة.

١٦- غير أن ذلك لن يعالج إلا جزءاً قليلاً نسبياً من المشكلة، لأن المساهمات الطوعية تمثل حصة كبيرة من مجموع الميزانية. ولا بد أن تحتوي الميزانيات الممولة بالمساهمات الطوعية على موارد احتياطية كافية لامتصاص آثار تقلبات أسعار صرف العملات من أجل ضمان تغطية جميع المصاريف، ولاسيما المرتبات، بالدخل طوال فترة المشروع. ومن الأمور المفيدة الأخرى تضمن ميزانيات الأنشطة/ المشاريع الممولة بالمساهمات الطوعية على إشارة واضحة إلى مبالغ مختلف العملات التي تحتاجها المنظمة، حتى يتسنى اطلاع المانحين، بشكل أفضل، على الاحتياجات المقدرة للمنظمة.

١٧- وعلى الرغم من أن التحوط لتقلبات أسعار الصرف لا يمكن من تسوية الوضع إلا على المدى القريب ولا يسمح بالتصدي لتقلبات أسعار الصرف على المدى البعيد، فإن اللجنة توصي بمواصلة استخدام التحوط لتقلبات أسعار الصرف للتخفيف من آثار تلك التقلبات على مدى فترة تصل إلى ١٢ شهراً.

البند ٦ - إدارة ومراقبة صندوق التأمين الصحي لموظفي المنظمة

١٨- مقابل ما يظهر من تقرير انتقادي أجري داخلياً لحسابات المنظمة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ واستعراض أجره مستشارون تابعون لمؤسسة برايس واترهاوس كوبرس في عام ٢٠١١، قدم إلى اللجنة عرض عن الهيكل المقترح الجديد لتصرف شؤون صندوق التأمين الصحي لموظفي المنظمة، فضلاً عن النتائج والاستنتاجات الرئيسية للاجتماع المشترك الثامن الذي عقده الصندوق، مؤخراً، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

١٩- واعترفت اللجنة بالتحسينات الواضحة التي تتضمنها مختلف الاقتراحات ولكنها رأت أنه لا تزال ثمة مخاطر ناشئة عن تضارب المصالح المحتمل بالنظر إلى استمرار لجان الترخيص الإقليمية وارتفاع عدد موظفي المنظمة الذين يديرون جميع جوانب مخطط أعد لصالح المستفيدين من خدمات المنظمة.

٢٠- كما رأت اللجنة أنه لا يزال يمكن زيادة نسبة مشاركة الخبراء الخارجيين المستقلين في إدارة صندوق التأمين الصحي لموظفي المنظمة وفي لجان المراقبة.

٢١- وأخيراً أبدت اللجنة تأييدها للتوجه الراهن نحو زيادة معدل الاشتراكات بغرض تحسين استقرار الصندوق على المدى البعيد؛ ولكنها أبدت بعض القلق حيال الارتفاع النسبي لقيمة خصوم الصندوق غير الممولة حسب آخر حساب اكتواري طويل الأجل أجري في عام ٢٠١١، وأشارت إلى ضرورة إظهار حجم الخصوم في البيانات المالية السنوية للمنظمة فيما يخص العام المنقضي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

البند ٧ - إدارة المخاطر المؤسسية

٢٢- قدم عرض وتحديث عن التقدم الذي أحرز من قبل الأمانة، منذ آخر اجتماع للجنة، في تحسين ترتيبات إدارة المخاطر فيما يتصل بالشؤون الإدارية (الذي كان فعلاً في مرحلة متقدمة) - والأهم من ذلك - على المستوى الاستراتيجي بالنسبة للمنظمة بأكملها. ولاحظت اللجنة مستوى التشجيع على اتباع نهج منظم فيما يخص المخاطر الإدارية التي تواجه دائرة الخدمات العامة؛ غير أن الأمانة لم تحرز تقدماً بعد في وضع آلية عملية منهجية تمكن من تحديد وتوفير الأساس اللازم لإدارة المخاطر الاستراتيجية التي تواجه المنظمة على المستوى المؤسسي، والتقليل منها.

٢٣- ومن الملاحظ، فيما يخص التطورات الحاصلة حتى الآن، أنه يجري رصد عدد كبير جداً من المخاطر والعمل على التقليل منها، وأنه لا يتم التركيز بشكل كاف على عدد محدد من المخاطر الاستراتيجية الرفيعة المستوى التي ينبغي إدارتها على المستوى المؤسسي. وعليه توصي اللجنة بأنه لا ينبغي، كوضع أمثل، أن يتجاوز عدد المخاطر الاستراتيجية الرفيعة المستوى ثمانية إلى عشرة مخاطر، وأنه ينبغي استعراضها على مستوى فريق السياسات العالمية واستعراضها، بشكل دوري، من قبل الأجهزة الرئاسية. كما تؤكد اللجنة، وهي تلاحظ فائدة الاستمرار في بحث العناصر المكونة لعملية إدارة المخاطر في المجال الإداري، على أن الوقت قد حان فعلاً لإجراء تحليل مقتضب ورفيع المستوى بغرض إثبات أن إدارة المخاطر المؤسسية تتطبق على المنظمة بأكملها وأنها تعود بفوائد.

البند ٨ - المراجعة الخارجية للحسابات

٢٤- أبلغت اللجنة بالمراجعات الخارجية الجارية للحسابات داخل المنظمة؛ وبترتيبات تسليم المهمة في المستقبل إلى مراجع حسابات المنظمة الخارجي الجديد الفلبيني الجنسية، بما في ذلك الاستكمال العالق لرسائل التعيين؛ وبالمنظّم الجديد لتتبع التوصيات الخاصة بالمراجعة الخارجية للحسابات الذي تديره إدارة الشؤون المالية.

٢٥- وأحاطت اللجنة علماً بالتقدم المحرز في إعداد رسائل التمثيل وبيان عن الضوابط الداخلية عقب تحضير البيانات المالية وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ورحبت بالمنظّم الجديد لتتبع التوصيات، الذي يمثل خطوة كبيرة نحو تحسين الشفافية والمساءلة؛ وزيادة الكفاءة في معالجة المسائل المطروحة؛ وتحسين تنسيق استجابات الإدارة؛ والإبلاغ في الوقت المناسب عن الوضع السائد.

٢٦- وأخيراً أشارت اللجنة إلى أنها ستستعرض بيانات المنظمة المالية الثنائية السنوات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في اجتماعها القادم في شباط/فبراير ٢٠١٢، قبل توقيع الإدارة على الحسابات.

البند ٩ - مكتب خدمات المراقبة الداخلية

٢٧- استعرضت اللجنة التطورات التي طرأت مؤخراً على المراجعة الداخلية للحسابات والتقييم والتحري، بما في ذلك التقدم المحرز في إعداد خطة العمل؛ وأداة تتبع التوصيات؛ والتقارير الصادرة في الآونة الأخيرة؛ والحصائل ذات الصلة التي خلصت إليها الدورة الاستثنائية للمجلس التنفيذي.

٢٨- ورحبت اللجنة بالجهود التي بذلها المدير العام في الآونة الأخيرة من أجل تعزيز مكتب خدمات المراقبة الداخلية ضمن الموارد الحالية للمنظمة؛ والجهود التي بذلها ذلك المكتب بغرض السعي، بفعالية أكبر، إلى إعطاء الأولوية للعمل الخاص بمراجعة الحسابات في ظل الموارد المحدودة.

٢٩- وأبلغت اللجنة، في جلسة خاصة، بالتحريات التي يجريها حالياً مكتب خدمات المراقبة الداخلية، والتي لم تشر في الوقت الراهن إلى وجود مخاوف أو قضايا رئيسية ذات تشعبات على المستوى الاستراتيجي. وناقشت اللجنة استصواب إتاحة ترتيبات الإبلاغ عن المخالفات لأطراف خارجية.

٣٠- ورأت اللجنة أنه من المحتمل أن تسهم أنشطة التحري في زيادة أعباء العمل على مكتب خدمات المراقبة الداخلية؛ وأنه قد يتعين على المنظمة تنقيح السياسة والنهج اللذين تتبعهما في مجال التحري لضمان المردودية. ومن المعقول أن تضطلع الإدارات التنفيذية المعنية على المستويات المناسبة بدور أوسع في معالجة الحالات الناشئة عن مسائل الموارد البشرية والعلاقات بين الموظفين.

البند ١٠ - الاجتماع مع رؤساء مكاتب المنظمة القطرية

٣١- أبدت اللجنة سرورها لحضور جلسة خاصة عُقدت في وقت الغداء بشأن المسألة وعرف فيها الرئيس أعضاء اللجنة برؤساء مكاتب المنظمة القطرية وعرض فيها عمل اللجنة ودورها ووثيقة صلتها بالعمل الذي تضطلع به المنظمة في البلدان. ورحبت اللجنة، بشدة، بتلك الفرصة السانحة للاطلاع على مخاوف رؤساء المكاتب القطرية ومشاكلهم فيما يتعلق بتنفيذ الضوابط الداخلية وتدابير تصريف الشؤون في الميدان.

البند ١١ - استعراض التقدم المحرز/ الاستجابة فيما يتصل بتوصيات اللجنة

٣٢- قدم الرئيس ملخصاً عن توصيات اللجنة وإرشاداتها الرئيسية الواردة في تقاريرها الثلاثة الأولى، حتى تموز/ يوليو ٢٠١١. ولم يكن ذلك الملخص مصمماً، في حد ذاته، كأداة رصدية لتسجيل الإجراءات أو استجابات الإدارة. بل كان الغرض منه إتاحة معلومات مرجعية جاهزة ومفيدة وثابتة وشاملة، للجنة والأمانة، عن إرشادات اللجنة بشأن القضايا الرئيسية؛ وإظهار تطور عمل اللجنة؛ وتزويد الدول الأعضاء بمذكرة ملائمة وموجزة عن الحصائل الرئيسية للجنة.

٣٣- ووافقت اللجنة على ضرورة إرفاق الملخص بتقريرها (انظر التذييل ٢)، الذي سيُقدّم إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في اجتماعها الخامس عشر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وسيتم، في المستقبل، إعادة تنظيم هذا المحضر الموجز حسب المواضيع الرئيسية للتوصيات، بدلاً من تنظيمه حسب الترتيب التاريخي لتقارير اللجنة. وسيكون هذا البند بنداً دائماً على جداول أعمال اجتماعات اللجنة وينبغي تحديث السجل باستمرار. وستنظر اللجنة في كيفية العمل، مستقبلاً، على إيجاد أفضل وسيلة لتضمين الملخص تعليقات بشأن حصائل التوصيات التي نفذت فعلاً وبشأن عملية المتابعة التي تضطلع بها اللجنة في هذا المجال.

البند ١٢ أ- استعراض اختصاصات اللجنة

٣٤- بموجب الفقرة ٥ د من اختصاصات اللجنة التي اعتمدها المجلس التنفيذي ولضمان الممارسة الجيدة اضطلعت اللجنة باستعراض لاختصاصاتها الحالية مقابل أفضل الممارسات المقبولة والإرشادات الواردة من مصادر خارجية بشأن لجان المراقبة، مثل تقارير وحدة التنقيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة.

٣٥- وكشفت اللجنة عن إمكانية العمل، في المستقبل، على إدخال بعض التوضيحات أو التنقيحات المحدودة على الاختصاصات مما سيكون من الأمور المستحبة من أجل الاضطلاع بما يلي: السعي، بمزيد من الوضوح، إلى إضفاء الطابع الرسمي على إشراف اللجنة الحالي على أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية (التي تشمل المراجعة الداخلية للحسابات والتقييم والتحريرات)؛ وجعل اللجنة تقدم النصائح اللازمة إلى المجلس التنفيذي بخصوص عملية الاختيار الخاصة بتعيينات مراجع الحسابات الخارجي في المستقبل (وهو مبدأ يتعلق بالتعيين المهني والتقني حيث تمتلك اللجنة ما يلزم من الخبرة لإرشاد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والمجلس التنفيذي في ما يتخذاه من قرارات، وقد حظي ذلك المبدأ بترحيب رئيس المجلس التنفيذي وأشخاص آخرين هذا العام في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة)؛ وجعل اللجنة أيضاً توفر النصائح اللازمة فيما يتصل بتعيينات مدير مكتب خدمات المراقبة الداخلية في المستقبل (من أجل ضمان استقلالية الوظيفة ومؤهلاتها وموضوعيتها)؛ ومطالبة اللجنة بإجراء استعراض دوري لأدائها وتقديم تقارير دورية في هذا الخصوص (من أجل بلورة الممارسة الفضلى التي تتبعها لجان المراقبة في أماكن أخرى والمبادئ التي توصي بها وحدة التنقيش المشتركة).

٣٦- ويمكن أن تمضي الأمانة قدماً بتلك التحسينات المحتملة استناداً إلى نصائح اللجنة لتعرضها، في تاريخ لاحق، على لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والمجلس التنفيذي كي ينظروا فيها.

البند ١٢ ب - استعراض أداء اللجنة

٣٧- تقتضي الممارسة الفضلى أن تقوم لجان مراجعة الحسابات ولجان المراقبة بتقييم أدائها بشكل دوري. وتوصي وحدة التفتيش المشتركة بذلك على مستوى منظومة الأمم المتحدة. وقدّم الرئيس قائمة تفقدية معيارية تمكن لجان مراجعة الحسابات من إجراء تقييمها الذاتي وتتضمن ردوداً مقترحة تمت مناقشتها من قبل اللجنة وتعديلها حسب الاقتضاء. ولدعم شفافية الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة والمساءلة أمام الأجهزة الرئاسية طلبت اللجنة من الأمانة نشر النسخة المتفق عليها من تلك القائمة في المجال المخصّص للجنة ضمن صفحات المنظمة الإلكترونية التي تتناول مسألة تصريف الشؤون.

البند ١٣ - الشراكات وقضايا الاستضافة ذات الصلة

٣٨- عرضت الأمانة على اللجنة قائمة بالشراكات الرئيسية للمنظمة وتفاصيل عملها وتصريف شؤونها وهيكلها وغير ذلك. كما قدمت معلومات إلى اللجنة عن التقرير الذي قدمته الأمانة بشأن الشراكات إلى جمعية الصحة العالمية (الوثيقة ج٤٤/٦٣) في أيار/مايو ٢٠١٠؛ وعن السياسة العامة الجديدة بشأن مشاركة المنظمة مع الشراكات الصحية العالمية وترتيبات الاستضافة، التي اعتمدت في القرار ج ص ع٦٣-١٠؛ وعن مسودة مذكرة التفاهم التي ترمي إلى مواءمة الاتفاقات المبرمة بين المنظمة والشراكات المستضافة تمثياً مع السياسة المعتمدة.

٣٩- ولاحظت اللجنة وجود ثلاث فئات مختلفة من الشراكات، حسب درجة استقلاليتها عن المنظمة وتكاملها معها، والمخاطر المحتملة المرتبطة باستضافة الشراكات، لاسيما المخاطر المالية وتلك المرتبطة بالسمعة وتصريف الشؤون ومختلف المخاطر ذات الصلة بالمسؤولية القانونية. ووافق أعضاء اللجنة على تزويد المدير العام المساعد المسؤول عن الإدارة العامة بتعليقاتهم حول مسودة مذكرة التفاهم، ولكن اللجنة ستنتظر، مجدداً، في مذكرة التفاهم والشراكات في اجتماعها القادم.

٤٠- وأثنت اللجنة على الجهود التي تبذلها الأمانة من أجل التقليل من المخاطر والقضايا الناشئة عن الترتيبات الخاصة بالشراكات، وحثتها على مواصلة جهودها بغية ضمان تحسين إدارة تلك المخاطر، خصوصاً ما يتعلق بالملاك الوظيفي وغير ذلك من الالتزامات المالية التي تتحملها المنظمة.

٤١- ولاحظت اللجنة، فيما يخص السياسة العامة المعتمدة بشأن مشاركة المنظمة مع الشراكات الصحية العالمية وترتيبات الاستضافة (القرار ج ص ع٦٣-١٠)، أنّ المجلس التنفيذي وجمعية الصحة العالمية توخيا استخدام "التقييم وبنود الانقضاء" ولو أنه ما زال يتعيّن مواصلة عمليات التقييم. وتوصي اللجنة، رسمياً، بإجراء تلك التقييمات عند اللزوم. كما توصي بالعمل، عند الإمكان، على استعراض شجرة القرارات المرفقة بالسياسة العامة بشأن مشاركة المنظمة مع الشراكات الصحية العالمية (القرار ج ص ع٦٣-١٠) لضمان اشتمالها على الصرامة اللازمة لدعم القرارات الخاصة بالسياسة العامة والواردة في الوثيقة. وأخيراً ينبغي أن يتناول العمل الأوسع نطاقاً الخاص بإصلاح المنظمة، بطريقة ملائمة، المخاطر المالية المحتملة الناجمة عن الترتيبات الخاصة بالشراكات.

البند ١٤ - أيّ مسائل أخرى

٤٢- بتت اللجنة في تواريخ اجتماعاتها المقررة لعام ٢٠١٢، والتي ستُعقد في الفترات من ٢٧ إلى ٢٩ شباط/فبراير، ومن ٢ إلى ٣ تموز/يوليو، ومن ٢٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. وسيتيح أول تلك الاجتماعات لممثلي الدول الأعضاء فرصة الالتقاء بأعضاء اللجنة، وستقوم الأمانة بتأكيد تفاصيل ذلك اللقاء والإعلان عنها مسبقاً.

غراهام ميلر، الرئيس

ماريون كاودن، جون فوكس، هيلين بلوا، فيراثاي سانتيرابهب

التنزيل ١



لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

الدورة الخامسة، ٧-٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

الاثنين ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

قاعة الاجتماعات ٨١٦٥ - الطابق الثامن

- | | | |
|---------------|---|----|
| ١-٠٩،١٥-١٠،١٥ | مراسم الترحيب، تليها جلسة خاصة يحضرها أعضاء اللجنة فقط | -١ |
| ١١،١٥-١٠،١٥ | المسائل الإدارية: تأكيد النصاب؛ وإعلانات عدم تضارب المصالح؛ واعتماد جدول الأعمال؛ وصفحات اللجنة على موقع المنظمة الإلكتروني؛ ورصد تكاليف اللجنة؛ والمسائل الناشئة عن الاجتماع السابق وغير المشمولة بجدول الأعمال (فترات خدمة أعضاء اللجنة ورئيسها، والترتيب مع الدول الأعضاء للاجتماع القادم- مع المراقب المالي التابع لإدارة الشؤون المالية) | -٢ |
| ١١،٣٠-١١،١٥ | استراحة | |
| ١٢،٣٠-١١،٣٠ | تحديث من إدارة الشؤون المالية، يشمل ما يلي: | -٣ |
| | <ul style="list-style-type: none"> • المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظم ذات الصلة (بما في ذلك عملية تجريبية بشأن الجرد المادي ومناقشة خيارات التحول إلى الميزنة على أساس الاستحقاق- تحديث شفهي من قبل هانس باريت، كبير المحاسبين) • السلف على حساب المرتبات في المنظمة وفي مكتب المنظمة الإقليمي لأفريقيا (المراسلات المتبادلة بين المنظمة والممثل الدائم لألمانيا- تحديث من قبل المراقب المالي) • الوثيقة ١-٣: تحديث من قبل لجنة البرنامج والميزانية والإدارة بشأن السلف الشخصية التي تمنح للموظفين • أي تطورات فيما يخص وظيفة المراقبة المالية والمساءلة (تحديث شفهي من قبل المدير العام المساعد/الإدارة العامة وعرض كبير المحاسبين لإطار المراقبة المالية) | |

الوثيقة ٣-٢: عرض إطار المراقبة المالية

- غداء مع المراقب المالي والمسؤول عن السياسة المالية وتصريف الشؤون ١٣,٤٥-١٢,٣٠
- ٤- إصلاحات المنظمة: معلومات من الأمانة عن التطورات منذ الدورة الاستثنائية التي عقدها المجلس التنفيذي في الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، حسب أهميتها بالنسبة لمهمة اللجنة
- ١٤,٤٥-١٣,٤٥
- رابط مباشر إلى وثائق الأمانة الأربع ذات الصلة الخاصة بالدورة الاستثنائية
- (الوثائق EBSS/2/1؛ و EBSS/2/2؛ و EBSS/2/INF.DOC./1؛ و EBSS/2/INF.DOC./2)
- ٥- الخزينة/ إدارة تقلبات أسعار صرف العملات/ التحوط لتقلبات أسعار صرف العملات: يشمل تحديثاً من قبل المراقب المالي ومنسق شؤون الخزينة وإدارة المخاطر بشأن إدارة تقلبات أسعار صرف العملات، وصياغة توصيات لأغراض التقرير السنوي الذي ستقدمه اللجنة إلى الدورة الخامسة عشرة للجنة البرنامج والميزانية والإدارة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.
- ١٥,٤٥-١٤,٤٥
- الوثيقة ٥-١: مذكرة بشأن إدارة تقلبات أسعار صرف العملات
- الوثيقة ٥-٢: ملخص عن التقدم المحرز فيما يخص برنامج التحوط لتقلبات أسعار صرف عملات كشوف المرتبات
- استراحة ١٦,٠٠-١٥,٤٥
- ٦- إدارة ومراقبة صندوق التأمين الصحي لموظفي المنظمة:
- عرض من قبل السيدة كلود هينيتي، منسقة خدمات التأمين والمعاشات التقاعدية
- الوثيقة ٦-١: نبذة عامة عن صندوق التأمين الصحي للموظفين
- الوثيقة ٦-٢: تقرير من مؤسسة برايس واترهاوس كوبرس بشأن هيكل تصريف شؤون صندوق التأمين الصحي للموظفين
- ٧- إدارة المخاطر المؤسسية: عرض من قبل المدير العام المساعد/الإدارة العامة والسيدة نيكول كروغير، مسؤولة شؤون الإدارة
- ١٨,٠٠-١٧,٠٠
- الوثيقة ٧-١: عرض بوابة إدارة المعلومات المفيدة للموظفين (EMR)
- الوثيقة ٧-٢: سجل المخاطر المنقح التابع للمنظمة
- الوثيقة ٧-٣: الاختصاصات المتعلقة بدور مسؤول المخاطر

الثلاثاء ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١

قاعة الاجتماعات "الهند" (India)

المسائل المتعلقة بالمراجعة الخارجية للحسابات: عرض من قبل السيدة ميرا سواروب، مديرة شؤون المراجعة الخارجية للحسابات، والسيد هانس باريت، كبير المحاسبين (يشمل التقدم المحرز/ التطورات والحاصلات المسجلة منذ آخر اجتماع عقدته اللجنة؛ وحالة الاستجابة للتوصيات الراهنة الخاصة بمراجعة الحسابات/ حالة تنفيذ تلك التوصيات)	١٠,٠٠-٩,٠٠	-٨
الوثيقة ٨-١: تقرير من مديرة شؤون المراجعة الخارجية للحسابات عن حالة المراجعة الخارجية للحسابات		
الوثيقة ٨-٢: عرض كبير المحاسبين لنظام تتبع المراجعة الخارجية للحسابات		
المسائل المتعلقة بمكتب خدمات المراقبة الداخلية: عرض يقدمه ديفيد ويب، مدير مكتب خدمات المراقبة الداخلية، ويشمل ما يلي:	١١,٣٠-١٠,٠٠	-٩
• المراجعة الداخلية للحسابات-التقدم المحرز مقابل خطة عمل المكتب والنتائج التي حققها منذ آخر اجتماع عقدته اللجنة؛ والمؤشرات الرئيسية لأداء المكتب؛ ورصد ومتابعة حالة الاستجابة للتوصيات العالقة المنبثقة عن مراجعة الحسابات/ حالة تنفيذ تلك التوصيات.		
• التحريات- التطورات منذ آخر اجتماع عقدته اللجنة؛ معلومات سرية موجزة عن الحالات الجديدة؛ حصائل الحالات التي تم البت فيها؛		
• التقييمات: التقدم المحرز/ التطورات منذ آخر اجتماع عقدته اللجنة.		
الوثيقة ٩-١: أداة تتبع التوصيات		
الوثيقة ٩-٢: تقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية إلى الدورة الثلاثين بعد المائة للمجلس التنفيذي (الوثيقة EBPBAC15/3)		
استراحة	١١,٤٥-١١,٣٠	
اجتماع أعضاء اللجنة برؤساء مكاتب المنظمة الإقليمية: عرض يقدمه رئيس اللجنة لرؤساء مكاتب المنظمة الإقليمية	١٤,٠٠-١٢,٠٠	-١٠
الوثيقة ١٠-١: البرنامج المؤقت للاجتماع العالمي السادس لرؤساء مكاتب المنظمة الإقليمية		

استعراض التقدم المحرز/ الاستجابة فيما يتصل بتوصيات اللجنة: تحديث شفهي ومناقشة	١٤,٤٥-١٤,٠٠	-١١
استعراض اختصاصات اللجنة (بموجب الفقرة ٥ د من اختصاصات اللجنة)	١٥,٤٥-١٤,٤٥	-١٢ أ
استراحة	١٦,٠٠-١٥,٤٥	
استعراض أداء اللجنة	١٦,٣٠-١٦,٠٠	-١٢ ب
الشراكات وقضايا الاستضافة ذات الصلة: تصريف الشؤون والتكاليف بالنسبة للمنظمة	١٧,٣٠-١٦,٣٠	-١٣
أيّ مسائل أخرى	١٨,٠٠-١٧,٣٠	-١٤

الأربعاء ٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١

قاعة الاجتماعات "الهند" (India)

تبادل الآراء مع إدارة المنظمة، بما في ذلك تحديد مواضيع وتواريخ اجتماع اللجنة القادم في عام ٢٠١٢	١٠,٠٠-٩,٠٠	-١٥
النظر في التقرير السنوي للجنة/ تقرير اللجنة عن اجتماعها	١٠,٠٠-نهاية الاجتماع	-١٦

التذييل ٢

التوصيات الصادرة عن اللجنة حتى الآن

تُنشر تقارير اللجنة وحصائلها في المجال الخاص بتصريف الشؤون من موقع المنظمة الإلكتروني العام.

وكوسيلة لدعم المساءلة يوفر هذا الجدول مرجعاً مناسباً ومتسلسلاً من الناحية الزمنية يمكن من الاطلاع على التوصيات التي أُدرجت في تقارير اللجنة عن اجتماعاتها.

وتورد تقارير اللجنة اقتراحات محدّدة في شكل توجيهات ونصائح تُقدّم إلى المنظمة والأمانة (بما يتسق مع تكاليفات اللجنة)؛ وتشتمل أيضاً على توصيات رسمية. ويحدّد هذا الجدول الجوانب الرئيسية للاقتراحات والنصائح الأساسية، فضلاً عن التوصيات الرسمية التي قدمتها اللجنة.

وترصد اللجنة، بشكل دوري مع الإدارة، مدى الاستجابة لتوصياتها الرسمية بغرض إدراج التعليقات المناسبة في التقارير المنظمة التي تقدمها إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والمجلس التنفيذي.

(أولاً) تقرير اللجنة السنوي لعام ٢٠١٠ (الوثيقة EBPBAC 13/3، ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

فيما يخص الإدارة المالية

(الفقرة ٩) تحتفظ المنظمة حالياً بمعظم أموالها السائلة في شكل نقدي أو في شكل ودائع قصيرة الأجل [و/ لكنه قد يحول، في رأينا، دون الاستفادة من الفوائد الأعلى التي يمكن أن تنتجها الأسواق، وذلك دون التوضيحية بما يلزم من إمكانية التصرف في الأموال وأمن تلك الأموال في إطار سياسات الاستثمار القائمة. وعليه ننصح الإدارة بتحسين التنبؤ بالسيولة لضمان التحديد الأدق للتوقيت الفعلي الذي يُحتاج فيه إلى الأموال.

(الفقرة ١٠) نعتقد أنه بإمكان المنظمة استعراض احتياجاتها الراهنة في إدارة النقدية لأغراض التشغيل، وذلك بغية استكشاف إمكانية استثمار نسبة أكبر من الأموال القصيرة الأجل في صكوك يمكن الحصول عليها بسرعة في حال ظهور الحاجة إليها، ولكن مع فترة استحقاق أطول تتراوح، مثلاً، بين سنة وستين.

فيما يخص إدارة المخاطر المؤسسية

(الفقرة ٢٣) نعتقد أن الحاجة ماسة إلى التعجيل بتوسيع نطاق الترتيبات الفعالة الخاصة بإدارة المخاطر لضمان إدارة حقيقية واستراتيجية للمخاطر المؤسسية على المستوى التنظيمي بما يشمل مجالات العمل البرمجية الأساسية والعمليات الإقليمية والقطرية، والتمكن في آخر المطاف من إدراجها في عمليات التخطيط والميزنة الرئيسية التي تضطلع بها المنظمة في نظام الإدارة العالمي.

تقرير اللجنة عن الاجتماع الذي عقده في نيسان/ أبريل ٢٠١١ (الوثيقة EBPBAC14/3)، ١٢ أيار/ مايو ٢٠١١

فيما يخص اختيار المراجع الخارجي لحسابات المنظمة

(الفقرة ٨) إن اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة لا تمنح اللجنة دوراً رسمياً في تقييم الترشيحات الواردة لوظيفة المراجع الخارجي للحسابات. لكن مراقبة عملية مراجعة الحسابات هي إحدى المسؤوليات الرئيسية للجنة، في حين أن استقلالية اللجنة وموضوعيتها وطبيعتها خبرتها تجعلها في مكانة تسمح لها بإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن هذا التعيين المهني والتقني.

توصية (الفقرة ١٢) وبالتالي نوصي بأن يطلب المدير العام من المراجع الخارجي الجديد للحسابات أن يرسل خطاب تعيين يوقعه كلا الطرفين تأكيداً على شروط التعيين [الخاص بمراجع الحسابات الخارجي] وطبيعته.

فيما يخص إدارة شؤون الاستثمار والدخل والنقدية

(الفقرة ١٦) نعتقد أن المنظمة قد تستفيد من إدارة تعرضها لتقلبات أسعار صرف العملات الأجنبية بطريقة أكثر مرونة، مع الأخذ بعين الاعتبار التغيرات والاتجاهات الموجودة في السوق والتحوط من التقلبات على مدى أقصر. ونحن نرى إمكانية سعي المنظمة إلى التحوط من مصاريف عملياتها بالعملات غير المتوافقة على مدى الأشهر الثلاثة إلى الستة المقبلة.

(الفقرة ١٧) نقترح أن تنظر المنظمة في (١) مد نطاق نشاطها الحالي للتعاطي مع قضايا الصرف الأجنبي من خلال إشراك اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمار بشكل منتظم في إدارة الصرف الأجنبي و(٢) إعداد المنظمة لتقبل درجة معينة من خسائر الصرف الأجنبي المحتملة كنوع من التكلفة لتأمين نفسها من عدم التوافق بين العملات.

فيما يخص التخطيط المالي والميزنة ومراقبة الميزانية

(الفقرة ٢١) ترى اللجنة أهمية التحول من ميزنة ما قامت به المنظمة بالفعل إلى مفهوم ميزنة ما ستحتاج المنظمة إلى القيام به في المستقبل، وهو أمر يختلف تماماً في العديد من أوجه الولاية.

(الفقرة ٢٣) ترى اللجنة أن العلاقة الرقابية الحالية بين مسؤولي التمويل على الصعيد الإقليمي والقطري وعلى صعيد البرنامج من ناحية، وبين الإدارة المالية من ناحية أخرى يتعين تحديدها بما يضمن تحسين إطار مراقبة مالية شامل يتسم بالمزيد من الفعالية. وفي نفس الوقت فإن الإدارة المالية بحاجة إلى الاشتراك بشكل أكبر مع الإدارة المعنية في التعاطي مع مشاكل الالتزام المالي الشائعة على الصعيد القطري والإقليمي وعلى صعيد البرنامج.

(الفقرة ٢٤) نحن نؤيد التوصية الصادرة عن المراجع الخارجي للحسابات بتتقيح سلطة المراقب لإقامة علاقة أكثر تأثيراً بين المقر الرئيسي والموظفين المعنيين بتمويل البرامج على الصعيد الإقليمي والقطري وعلى صعيد المسؤولين عن تمويل البرنامج.

فيما يخص إدارة المخاطر المؤسسية

(الفقرة ٢٥) لا يزال [تنفيذ المنظمة لمفهوم إدارة المخاطر المؤسسية] يقتصر إلى حد كبير على الإدارة المؤسسية والشروط التشغيلية [و] لم تحدد المخاطر الاستراتيجية التي تواجهها المنظمة ولم تدر بطريقة مؤسسية.

(الفقرة ٢٦) من المفيد للمدير العام أن يتخذ ترتيبات، ربما بمساعدة من مكتب خدمات المراقبة الداخلية، لعقد نوات إعلامية عن إدارة المخاطر، وخاصة لموظفي الإدارة العليا، لكي يتم التوصل إلى تفاهم مشترك في الأمانة بشأن تنفيذ مفهوم إدارة المخاطر.

توصية (الفقرة ٢٧) نوصي بأن يوسع نطاق ترتيبات إدارة المخاطر في أسرع وقت لتشمل المستويين الاستراتيجي والمؤسسي. ونود أن نشدد على أن عملية تحديد المخاطر وإن كان ينبغي بكل وضوح أن يقودها ويوجهها المدير العام، فيلزم أن يتم تقاسمها كذلك مع أعضاء المنظمة وأصحاب المصلحة الرئيسيين فيها، وخاصة الأجهزة الرئاسية، لكي يشعر أصحاب المصلحة المذكورون بسيطرتهم على مقدرات هذه العملية، وبالتالي يتوصلون إلى توافق في الآراء بشأن المخاطر الرئيسية التي تواجهها المنظمة، الأمر الذي يضمن وحده الاستقرار اللازم لتنفيذ إطار إدارة المخاطر المؤسسية.

فيما يخص المراجعة الخارجية للحسابات

(الفقرة ٢٩) لقد أخطنا علماً بأن وضع نظام أقوى تقوم الإدارة من خلاله بمتابعة التوصيات من شأنه أن يحظى بالترحيب وأن يزيد من الخضوع للمساءلة ومن تأثير هذه التوصيات على حد سواء.

فيما يخص إعداد التقارير المالية والانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

(الفقرة ٣٠) إعداد إطار محسن للمراقبة الداخلية من الأمور التي يتعين أن تتم بطريقة رسمية أكثر في المنظمة.

(الفقرة ٣٤) نرى من المفيد لو أسرعت المنظمة بتكثيف التفاهم مع أعضائها والمانحين الرئيسيين بشأن اعتماد نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحيث تحصل منهم على دعم استباقي وتوضح لهم التكاليف والمخاطر المرتبطة بهذا المشروع.

(الفقرة ٣٦) نعتبر أن إعداد التقارير المالية السنوية عن الميزانية، التي أصبحت مطلوبة بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأن إعداد بيان جديد عن الضوابط الداخلية ليرفق بالبيانات المالية السنوية (بكل ما يقتضيه من إجراءات داعمة وشهادات بصحة الهياكل الإدارية على مختلف المستويات) أمران مفيدان في هذا الصدد.

فيما يخص المراقبة الداخلية

(الفقرة ٣٩) نرى أن تشمل [سياسة التقييم الرسمية] جميع أنحاء المنظمة، بما فيها الشراكات والبرامج المستضافة ذات الهيكل الإداري الخاص. وينبغي أيضاً أن تتبع هذه السياسة من أعلى وأن يصدرها المدير العام.

(الفقرة ٤١) رأت لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة هي أيضاً أن مكتب خدمات المراقبة الداخلية لن يستطيع أن يغطي بخدماته المكاتب الميدانية التابعة للمنظمة تغطية واسعة بما فيه الكفاية مادامت الموارد على مستوياتها الراهنة.

فيما يخص نظام الإدارة العالمي ومسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المرتبطة به

(الفقرة ٤٦) هناك انعدام في الموازنة بين إجراءات الأعمال والكيانات التنظيمية الراهنة [و / "المستودع" التنظيمي المكلف بأي وظيفة محددة يميل إلى أخذ الأولوية على تدفق العمل من طرف إلى طرف، الأمر الذي قد يثير عيوباً في كفاءة الأعمال ويثير مشاكل في السيطرة. ولذلك يتعين النظر في تغيير الهياكل اللازمة حتى تتواءم بطريقة أفضل مع عمليات الإدارة، وخصوصاً لتعزيز فاعلية الضوابط.

(الفقرة ٤٩) نتفق على ضرورة التوقف عن مواصلة إجراء التعديلات أو التحسينات [على الوظائف الأساسية لنظام أوراكل] ؛ وعلى ضرورة خفض مستوى التعديلات بقدر الإمكان لغرض تيسير التحول في الوقت المحدد إلى برنامج محسن في إطار الجيل المقبل لنظام "أوراكل" (أو حل بديل) دون مواجهة تكاليف مفرطة.

(الفقرة ٥١) [وإذ كانت إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مسؤولة عن استضافة النظم، فإنها مع ذلك لا تملك نظام الإدارة العالمي، وإنما تلك هي مسؤولية المنظمة برمتها، و [نقترح بأن يتم النظر في تعديل بنية تصريف الشؤون من أجل تطوير نظام الإدارة العالمي في المستقبل.

توصية (الفقرة ٥٢) نوصي المنظمة بأن تتظر في تضمين برنامجها الإصلاحي مشروعاً لاستعراض وتركيز عمليات المراقبة الداخلية والإجراءات التي تتخذها بشأن هذه القضايا الحرجة، وذلك بغية زيادة الشفافية وتحقيق الموازنة بين إجراءات العمل الجديدة في إطار برنامج الإدارة العالمي، وذلك في سياق ما نعتبر القيام به مازال مطلوباً فيما يخص تحسين المسألة بنية وممارسة. وربما كانت تلك مسألة حاسمة الأهمية لعملية تحسين النظام المقبلة وكذلك لإصلاح المنظمة المتوسط الأجل.

فيما يخص برنامج المدير العام لإصلاح المنظمة

(الفقرة ٦١) نتساءل ما إذا كان مستحسن أن تقوم المنظمة، مع تقيدها بالبرنامج الإصلاحي، بتوضيح دورها وفقاً لولايتها الوحيدة في المجالين التقنيين لوضع المعايير والتنسيق في ميدان الصحة العمومية. ويبدو أن وظيفة الاتصال في المنظمة بحاجة إلى أن يعاد تنظيمها لتأخذ من جديد طابعاً مركزياً إلى حد ما، وذلك من أجل اتباع نهج تشاركي أوسع فيما يخص وظيفة الاتصالات.

فيما يخص المراقبة الداخلية والمساءلة عموماً

(الفقرة ٦٢) نعتبر أنه مازال يتعين على المنظمة تحقيق تقدم في التحديد الواضح لإطار متكامل للمراقبة الداخلية يشتمل على تعريف الضوابط الهامة الأساسية؛ مع تنفيذ إجراءات تشغيلية فعالة وقياسية ضماناً لذلك؛ ومع تحديد مسؤوليات مؤسسية تدريجية بشأن المراقبة. ونعتبر ذلك واحداً من أهم الجوانب التي يتعين على المنظمة معالجتها، ولقد قدمنا عدداً من الاقتراحات لهذه الغاية. وربما كان من المفيد أيضاً إنشاء طرف عامل لغرض وضع هذا الإطار، مع مشاركة مكتب المراقب المالي، ومكتب خدمات المراقبة الداخلية ومراجع الحسابات الخارجي.

(الفقرة ٦٣) لضمان فعالية المساءلة، يتعين على المنظمة أن تحدد التدابير الفعالة والمؤشرات اللازمة على المستوى التشغيلي، وذلك لما وراء نطاق الرصد البسيط للإنفاقات مقابل الميزانية. ويعتبر تخطيط العمل والتبليغ السنويين من الأمور التي يمكن أن تيسر ذلك.

تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة عن الاجتماع الذي عقده في تموز/ يوليو ٢٠١١

فيما يخص إدارة الخزينة

(الفقرة ٩) أيدت اللجنة اقتراح الإدارة باللجوء إلى التحوط لتقلبات أسعار صرف العملات في الثنائية القادمة من خلال استخدام عقود شراء العملات لأجل محدد، على أن يتم ذلك على مراحل خلال ما تبقى من عام ٢٠١١. واقرحت اللجنة بأن تنظر الإدارة في إمكانية التحوط لفترة لا تتجاوز ١٢ شهراً مسبقاً في أي وقت من الأوقات؛ وبأن تقوم الإدارة/ بإدراج آلية لتعديل الميزانية سنوياً للحماية من التعرض لتقلبات أسعار صرف العملات على المدى البعيد.

توصية (الفقرة ٩) توصي اللجنة بأنه يمكن للمنظمة النظر أيضاً في التحوط لتقلبات أسعار صرف بعض من عملاتها غير المتداولة في أسواق الصرف (الرينغيت الماليزي والجنيه المصري والروبية الهندية والبيسو الفلبيني) التي تمثل، مجتمعة، نحو ١٣٪ من حالات تعرض الميزانية العادية لتقلبات أسعار صرف العملات.

توصية (الفقرة ٩) كما توصي اللجنة بأن تنظر المنظمة الآن في إمكانية القيام، مسبقاً، بشراء احتياجاتها من الفرنك السويسري لتغطية ما تبقى من عام ٢٠١١، وذلك من أجل الحماية من مخاطر زيادة انهيار قيمة الدولار الأمريكي.

فيما يخص المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

(الفقرة ١٥) تساءلت اللجنة عما إذا كانت المنظمة تعترم، بعد أن تشرع في العمل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، التحول إلى الميزنة على أساس الاستحقاق. وسيمكن ذلك المنظمة من تحقيق كامل فوائد المحاسبة على أساس المعايير المذكورة والإبلاغ المالي، من أجل السعي، مثلاً، إلى ضمان توفير احتياطات كافية لاستثمارات رأس المال الكبرى، مثل تجديد المباني، مما لم يُتناول ضمن ترتيبات المعايير المحاسبية لمنظمة الأمم المتحدة.

فيما يخص تتبع مراجعة الحسابات

(الفقرة ٢٢) أبلغت اللجنة الإدارة بأن معايير المراجعة المهنية للحسابات تقضي، كممارسة جيدة، بإعداد رسالة تعيين، بما في ذلك تأكيد أن المراجعة الخارجية للحسابات ستجرى وفق المعايير والشروط الدولية.

(الفقرة ٢٢) أبلغت اللجنة الأمانة أيضاً بالشرط الخاص بالمراجعة المعيارية للحسابات الذي يقضي بإعداد رسالة تمثيل لمراجع الحسابات الخارجي يوقعها المدير العام.

توصية (الفقرة ٢٢) أوصت اللجنة بإيلاء الاعتبار اللازم، في الوقت المناسب، لإصدار بيان سنوي منشور عن الضوابط الداخلية من قبل المدير العام لإرفاقه ببيانات المنظمة المالية، بعد بلوغ مستوى التقيد بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

فيما يخص مسائل المراقبة الداخلية وموارد مكتب خدمات المراقبة الداخلية

(الفقرتان ٢٧ و ٢٨) ترى اللجنة أنّ أحد العوامل الرئيسية التي تسهم في استمرار المشكلات المالية يكمن في صعوبة تكييف مستوى الترتيب الراسخ سياسياً بشأن تكاليف دعم البرامج، والذي لم يعد كافياً لتمويل التكاليف العامة التي يُنتظر منه تغطيتها؛ وذلك ناجم ريمًا عن تفاقم الوضع بسبب الطريقة التي تنتهجها المنظمة في هيكله ميزانيتها لبلوغ الغرضين الاستراتيجيين ١٢ و ١٣. وقد يتعيّن على المنظمة الاعتراف بأنّ نموذج التمويل الراهن لم يعد قابلاً للاستدامة، والنظر إلى تمويل التكاليف العامة كمسألة تتعلق بإعادة توزيع الدخل أكثر منها بالتمويل.

(الفقرة ٢٩) يمكن للمنظمة توزيع ما يُخصص من الميزانية لوظائف الدعم على باقي الأغراض الأساسية للمنظمة، على أن تُمولّ من خلال اقتطاع النسبة المئوية المعادلة من مساهمات المانحين المحصلة، على أساس نموذج الرسوم المقطوعة من نفقات المناصب المشغولة.

فيما يخص وظيفة المراقبة المالية ومراقبة الإنفاق على مستوى المنظمة

(الفقرتان ٣٣ و ٣٤) رأى بعض أعضاء اللجنة أنّ هناك، على ما يبدو، نقصاً في التوفيق بين الدخل والميزانية نتيجة عدم تخطيط الدخل بشكل مناسب ومُنظم، إذ لا تجري إدارة التدفق النقدي على المستوى الملائم. ولا تزال الترتيبات المعمول بها في المنظمة غير متساوقة مع السلطة والمراقبة اللتين يمارسهما، عادة، كبير مسؤولي الشؤون المالية في العديد من المنظمات الأخرى.

(الفقرة ٣٥) رأت اللجنة أنّ القرارات الخاصة بخفض التكاليف المؤسسية تُتخذ، عادة، على مستوى عالٍ للغاية وبطريقة تشمل، غالباً، جميع الجهات المعنية، حتى يصعب التحقق من الآثار السلبية المحتملة على إدارة البرامج. ويغفل إبلاغ الدول الأعضاء بالنتائج الجانب الأكثر أهمية الخاص بالتكاليف اللازمة لتحقيق تلك النتائج، إذ لا يجري الإبلاغ عن التكاليف إلا على مستوى رفيع جداً ألا وهو مستوى الأغراض الاستراتيجية للمنظمة. وليس في حوزة المراقب المالي ما يكفي من معلومات التنبؤ بالتدفق النقدي لتبيّن الكيفية التي يتم بها، وسيتم بها، التوفيق بين النفقات والدخل على المستوى التشغيلي. وينبغي الاضطلاع بهذا التحليل كل شهر على أقل تقدير.

توصية (الفقرة ٣٦) إن اللجنة، إذ تلاحظ أنّ التنبؤ بالدخل قد لا يكون قوياً بما فيه الكفاية لضمان كفاية الدخل المتوقع لمواجهة تقلبات أسعار صرف العملات وزيادات التكاليف، توصي بإيلاء الاعتبار الواجب لمطالبة آحاد مديري مراكز الميزانية بتقديم تنبؤات شهرية منتظمة بالنفقات والدخل، كي تنظر فيها إدارة الشؤون المالية و/أو إدارة التخطيط وتنسيق الموارد ورصد الأداء، وتجميعها في وقت لاحق كي يستعرضها مكتب المدير العام ويصدر قراراً بشأنها.

= = =